



Distr.: General  
3 August 2015  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية مكافحة التصحر



### لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الرابعة عشرة

أنقرة، ١٣-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

البند ٤(أ) من جدول الأعمال المؤقت

الإبلاغ بموجب اتفاقية مكافحة التصحر وعملية الاستعراض

في ضوء خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

تحسين إجراءات تبليغ المعلومات، وكذلك نوعية

وشكل التقارير التي تقدّم إلى مؤتمر الأطراف

### الإجراء المتكرر المتعلق بتقييم التنفيذ، بما في ذلك مؤشرات الأداء والتقدم والمنهجية وإجراءات الإبلاغ

#### مذكرة من الأمانة

موجز

تقدّم هذه الوثيقة تحليلاً أولياً للتعقيبات التي قدّمها الكيانات المبلّغة في إطار عملية الإبلاغ عن مؤشرات الأداء لعام ٢٠١٤، بوصفها الأساس المستند إليه في العملية المتكررة التي طلبها مؤتمر الأطراف في المقرر ١٦/م أ-١١. وتتطرق الوثيقة أيضاً إلى معلومات مقدمة عن جوانب مختلفة من عملية الإبلاغ من فترة الإبلاغ السابقة، من قبيل التمويل والموارد البشرية والمعارف والتنسيق على مختلف المستويات.

وبالنظر إلى اقتراح إعادة تشكيل عملية الإبلاغ والاستعراض الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(14)/10، تجدر الإشارة إلى أنه سيتعين النظر في التوصيات الواردة في هذه الوثيقة حال اتخاذ قرار بشأن اعتماد إجراءات وآليات مؤسسية إضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً. وبصفة خاصة، قد يلزم تعديل التوصيات المتصلة بمؤشرات الأداء لتتماشى مع متطلبات وإجراءات الإبلاغ الجديدة المتوقّعة اعتمادها في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.



## المحتويات

## الفقرات الصفحة

٣	٣-١	.....	أولاً- مقدمة
			ثانياً- تنقيح مجموعة مؤشرات التقدم المتعلقة بالأهداف الاستراتيجية والمنهجيات المرتبطة
٣	١١-٤	.....	بها
٥	١٧-١٢	.....	ثالثاً- تنقيح مجموعة مؤشرات الأداء والمنهجيات المرتبطة بها
٧	٢٤-١٨	.....	رابعاً- تنقيح المرفق المالي الموحد والمنهجيات المرتبطة به
٩	٣٩-٢٥	.....	خامساً- تعديل إجراءات الإبلاغ، بما في ذلك الدعم المالي المقدم للإبلاغ
٩	٢٩-٢٦	.....	ألف - التمويل
١٠	٣١-٣٠	.....	باء - الموارد البشرية
١٠	٣٢	.....	جيم - المعارف
١١	٣٤-٣٣	.....	دال - التنسيق
١١	٣٦-٣٥	.....	هاء - المشاركة والتشاور واجتماعات التحقق
١١	٣٩-٣٧	.....	واو - بناء القدرات
١٢	٤٧-٤٠	.....	سادساً- الاستنتاجات والتوصيات
			المرفق
١٥		.....	الآثار المالية

## أولاً- مقدمة

- ١- أنشئت العملية المتكررة بموجب المقرر ١٣/م أ-٩ بهدف إجراء استعراض وتنقيح دوريين للمجموعة المتفق عليها من مؤشرات الأداء والأثر<sup>(١)</sup>. ومنذ عملية الإبلاغ الأولى في إطار نظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ، تضمنت نماذج الإبلاغ فرعاً خاصاً يميّن الأطراف والكيانات المبلّغة الأخرى من تقديم تعقيبات عن سبل تحسين المنهجية وإجراءات الإبلاغ. وقد أعدت الأمانة والآلية العالمية هذه الوثيقة على أساس ما يلي: (أ) المعلومات الواردة في تقارير عام ٢٠١٤، (ب) التوصيات التي قدّمها الأطراف أثناء الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، (ج) الخبرة التي اكتسبتها مؤسسات الاتفاقية أثناء دورات الإبلاغ الثلاث الأخيرة.
- ٢- ومع أخذ اقتراح إعادة تشكيل عملية الإبلاغ والاستعراض الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(14)/10 في الاعتبار، تجدر الإشارة إلى أنه سيتعين النظر في التوصيات الواردة في هذه الوثيقة ما أن يُتخذ قرار بشأن الإجراءات والآليات المؤسسية الإضافية اللازمة لمساعدة مؤتمر الأطراف على استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً. وبصفة خاصة، إذا قررت الأطراف التوقف عن الإبلاغ عن الأداء، فقد يتعين تعديل التوصيات المتصلة بمؤشرات الأداء في هذه الوثيقة لتتماشى مع متطلبات وإجراءات الإبلاغ الجديدة المتوقع اعتمادها في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.
- ٣- وعليه، ينبغي النظر في التوصيات الصادرة عن هذه الوثيقة بعد التوصل إلى اتفاق بشأن التوصيات الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(14)/10، من أجل ضمان اتباع نهج متسق في الإبلاغ في ضوء خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

## ثانياً- تنقيح مجموعة مؤشرات التقدم المتعلقة بالأهداف الاستراتيجية والمنهجيات المرتبطة بها

- ٤- قُدمت تقارير عن مؤشرات التقدم المتعلقة بالأهداف من ١ إلى ٤ في الاستراتيجية مرة واحدة، واستُعرضت المعلومات التي قدّمها الأطراف عن هذه المسألة في الدورة الحادية عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في عام ٢٠١٣.
- ٥- ونُقّحت مؤشرات التقدم للأهداف الاستراتيجية ١ و ٢ و ٣ باستمرار وفقاً للمشورة والتوجيه المقدمين من لجنة العلم والتكنولوجيا. واعتمد مؤتمر الأطراف، في دورته الحادية عشرة، نهجاً للرصد والتقييم يتألف مما يلي: (أ) ستة "مؤشرات تقدم" كحد أدنى، (ب) إطار مفاهيمي يحقق التكامل بين المؤشرات، (ج) آليات تحديد مصادر المؤشرات وإدارتها على المستوى الوطني/المحلي.

(١) المقرر ١٣/م أ-٩ بشأن تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تُقدّم إلى مؤتمر الأطراف، الذي طلب إلى الأمانة والآلية العالمية استخدام عملية متكررة من أجل وضع مقترحات لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دوراته المقبلة، بدءاً بالدورتين العاشرة والحادية عشرة، من أجل تنقيح مجموعة مؤشرات الأداء والأثر والمنهجيات المرتبطة بها.

٦- وقرر مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة أن يكون الإبلاغ مطلوباً فقط للمؤشرات التي تتوفر لها مجموعات بيانات عالمية معيارية قابلة للتصنيف على المستوى دون الوطني، وطلب إلى الأمانة أيضاً أن تزود البلدان الأطراف المتأثرة بتقديرات وطنية لكل مؤشر، وحثّ البلدان الأطراف المتأثرة على أن تتحقق من هذه التقديرات الوطنية أو تغييرها في وقت لاحق بالرجوع إلى بيانات مخزنة/محتسبة على المستوى الوطني/المحلي.

٧- واستجابة لهذا الطلب، أعدت الأمانة الوثيقة ICCD/COP(12)/CST/3-ICCD/CRIC(14)/7 لتنظر فيها لجنة العلم والتكنولوجيا ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، مع التركيز على جملة أمور منها توفر مجموعات بيانات عالمية لتستخدمها الأطراف وتتحقق منها من خلال عملية الإبلاغ في إطار الاتفاقية. وتحدد الوثيقة السالفة الذكر سبلاً كافية بتحقيق ذلك، تتضمن توصيات لتنظر فيها الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.

٨- وفي الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، أوصت الأطراف بأن تنظر الآلية العالمية في إمكانية جمع بيانات عن الهدف الاستراتيجي ٤، والهدف التنفيذي ٥، والمرفق المالي الموحد، على غرار ما هو مطلوب للأهداف الاستراتيجية ١ و ٢ و ٣، أي من خلال مجموعات بيانات عالمية يمكن تزويد الأطراف بها لأغراض التحقق. وفي الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف، طلبت الأطراف أيضاً أن تقلص الآلية العالمية عدد المؤشرات المتعلقة برصد التدفقات المالية. وتناقش الوثيقة ICCD/CRIC(14)/8 بالتفصيل إمكانية تنفيذ هذه التوصية، إلى جانب التوصيات المتعلقة بالإبلاغ مستقبلاً عن الهدف الاستراتيجي ٤.

٩- وتجدر الإشارة إلى أن توصيات محددة عن مؤشرات التقدم ترد في الوثيقة ICCD/COP(12)/CST/3-ICCD/CRIC(14)/7 والوثيقة ICCD/CRIC(14)/8.

١٠- وفي آخر اجتماع بين الدورات لمكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (بون، ألمانيا، ١١-١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥)، أوصى المكتب بتيسير مشاورات مشتركة في هذا الشأن من خلال عقد اجتماعات في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف بين فريقَي الاتصال التابعين للهيئتين الفرعيتين.

١١- وبالمثل، وتيسيراً لتعاون أوثق بين الهيئتين الفرعيتين على نحو ما طلب مؤتمر الأطراف، قرر مكتب لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية أيضاً أن يصدر عن الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف مقررٌ واحد فقط عن عملية الإبلاغ مستقبلاً في إطار الاتفاقية، وذلك استناداً إلى التوصيات الواردة في هذه الوثيقة، فضلاً عن توصيات الوثيقة ICCD/COP(12)/CST/3-ICCD/CRIC(14)/7، والوثيقة ICCD/CRIC(14)/8، والوثيقة ICCD/CRIC(14)/10، وأن يُعدّ المقرر بناءً على مشاورات مشتركة بين لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا، حسب الاقتضاء ووفقاً لولاية كل منهما.

## ثالثاً- تنقيح مجموعة مؤشرات الأداء والمنهجيات المرتبطة بها

١٢- نُفِّحَت مؤشرات الأداء مرتين منذ بدء تنفيذ الاستراتيجية، الأولى بعد دورة لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية التاسعة، والثانية بعد دورتها الحادية عشرة. ونتج عن الاستعراض الثاني تبسيط هائل في نموذج الإبلاغ، فضلاً عن تحسينات تكنولوجية جعلت بوابة الإبلاغ الإلكترونية أسهل للاستعمال، إذ أصبح بالإمكان استخدام النموذج دون الاتصال بالإنترنت لتيسير تبادل الاستمارة وملئها.

١٣- وكان من بين نتائج تبسيط متطلبات الإبلاغ بعد الدورة الحادية عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (٢٠١٣) ما يلي:

(أ) تقليص عدد مؤشرات الأداء: وفقاً للتعقيبات المقدمة من الأطراف عن معايير e-smart<sup>(٢)</sup>، حُذِفَ بعض مؤشرات الأداء. وفيما يتعلق بمؤشرات أخرى، نُقِلت إلى الأمانة أو الآلية العالمية مسؤولة جمع البيانات من المعلومات المقدمة من الأطراف. ونتيجة لهذه العملية، قُلِّصَ عدد مؤشرات الأداء من ١٤ مؤشراً إلى ١١ مؤشراً للبلدان الأطراف المتأثرة، ومن عشرة مؤشرات إلى ثمانية مؤشرات للبلدان المتقدمة الأطراف؛

(ب) تقليص حجم المعلومات المطلوبة لكل مؤشر. فقد عُدِّلت نماذج الإبلاغ للبلدان الأطراف والكيانات المبلغة الأخرى وفقاً لاكتمال التقارير المقدمة في دورتي الإبلاغ الأخيرتين، ووفقاً لتحليل المعلومات واستخدامها الفعلي بحسب الإطار التحليلي وفائدتها في عملية الاستعراض في الدورة التاسعة والدورة الحادية عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وعليه، قُلِّصَ عدد الخانات المطلوبة بنسبة ٤٠ في المائة في نموذج البلدان الأطراف المتأثرة، وبنسبة ٦٥ في المائة في نموذج البلدان المتقدمة الأطراف.

١٤- وأثناء عملية الإبلاغ لعام ٢٠١٤، أجرت الأطراف تقييماً آخر لمعايير e-SMART وأدرجته في تقاريرها الوطنية. ويتبين من هذا التقييم أن البلدان الأطراف المتأثرة لا تزال تواجه صعوبات في تقديم المعلومات إلى الأمانة (انظر الجدول ١ أدناه). فقد كانت معظم الصعوبات التي واجهتها البلدان الأطراف المتأثرة مرتبطة بمعيار قابلية قياس مؤشرات الأداء، في حين ارتبط الجانب الأقل إثارة للصلابة للصعوبات بمعيار مدى صلة هذه المؤشرات، بل حتى بمعيار اقتصاديتها في هذه الدورة (انظر الجدول ١ أدناه).

(٢) معايير 'E-smart' هي معايير تُستخدم في اختيار مؤشرات الأداء ومؤشرات الأثر للهدف الاستراتيجي ٤ في إطار اتفاقية مكافحة التصحر. ويشير مختصر 'e-SMART' بالإنكليزية إلى اقتصادي - محدد - قابل للقياس - قابل للتحقيق - ذي صلة - محدد زمنياً. إذ تعني "اقتصادي": أن البيانات والمعلومات اللازمة للمؤشر متاحة بتكلفة معقولة. وأن التكلفة معقولة ومجدية. و"محدد" تعني: أن المؤشر له صلة واضحة ومباشرة بالنتائج. وأن وصفه يرد بطريقة لا تدع مجالاً للبس. وأن الأطراف تفهمه فهماً واحداً. و"قابل للقياس" تعني: أن من المفضل يكون المؤشر قابلاً للقياس من الناحية الكمية وللتحقق من الناحية الموضوعية. وأن الأطراف تفهم طرق قياس المؤشر فهماً واحداً. في حين تعني "قابل للتحقيق": أن بالإمكان فعلاً جمع البيانات والمعلومات المطلوبة. وأما "ذو صلة" فتعني: أن المؤشر يجب أن يقدم معلومات ذات صلة بالعملية وبالجهات المعنية فيها. و"محدد زمنياً": أن المؤشر يرتبط بفترة زمنية، وبالتالي يمكن أن يعكس التغييرات. وأن بالإمكان الإبلاغ عنه في الوقت المطلوب.

١٥- ولدى مقارنة تقييم معايير e-SMART في عام ٢٠١٣ وتقييمها في عام ٢٠١٥، يمكن الاستنتاج بأن البلدان الأطراف المتأثرة لا تزال تواجه صعوبات في الإبلاغ عن مؤشرات الأداء CONS-O-1، وCONS-O-4، وCONS-O-18، ورغم جميع التحسينات التي أُدخلت على النماذج وعلى عملية الإبلاغ، ورغم جميع الدورات التدريب التي نُظِّمت. وانخفض عدد المشاكل المبلغ عنها على صعيد مؤشري الأداء CONS-O-5 وCONS-O-10، المتعلقين بمواءمة برامج العمل وإعدادها وتنفيذها (انظر الجدول ١ أدناه).

الجدول ١

عدد البلدان الأطراف المتأثرة التي واجهت صعوبات في الإبلاغ عن مؤشرات الأداء

اقتصادي محدد	قابل للقياس	قابل للتحقيق	ذو صلة	محدد زمنياً	البلدان الأطراف المتأثرة		
CONS-O-1	٢٥	٣٢	٨٧	٤٢	٢٢	٢٩	٨٧
CONS-O-3	١٦	٣٧	٣٤	٢٣	١٥	٢٢	٦٩
CONS-O-4	٢٢	٣٩	٦١	٢٤	١٨	٢٣	٩٦
CONS-O-5	١٦	١١	١٠	١١	١٠	١٨	٤٨
CONS-O-7	١٢	٢٠	٢٧	٢٨	١٠	١٧	٦١
CONS-O-8	١٨	٢٧	٢١	١٩	١٣	١٣	٦٥
CONS-O-10	١٠	٤	١٤	١٠	١٠	١٠	٣٧
CONS-O-13	١٧	٢٣	٣١	٢١	١٠	١٥	٦٦
CONS-O-14	٢٤	١٩	١٩	٢٠	١٤	١٦	٥٨
CONS-O-16	٢٤	٢١	٢٣	١٢	١٦	١٧	٦٠
CONS-O-18	٣٥	٤٣	٥٣	٣١	١٧	١٨	٩٢
<b>البلدان الأطراف المتأثرة</b>	<b>٦٣</b>	<b>٩٢</b>	<b>١١٤</b>	<b>١١</b>	<b>٥٠</b>	<b>٦٧</b>	<b>***</b>

١٦- وتعيّن على البلدان المتقدمة الأطراف الإبلاغ عن ثمانية مؤشرات أداء، وكثيراً ما واجهت مشاكل تتعلق بقابليتها للقياس. وكانت المؤشرات CONS-O-1 وCONS-O-3 وCONS-O-7 والأكثر إشكالية. وكان مؤشر الأداء CONS-O-8 الأقل إشكالية (انظر الجدول ٢ أدناه).

## الجدول ٢

## عدد البلدان المتقدمة الأطراف التي واجهت صعوبات في الإبلاغ عن مؤشرات الأداء

اقتصادي محدد	قابل للقياس	قابل للتحقيق	ذو صلة	محدد زمنياً	البلدان المتقدمة الأطراف
3	3	12	2	2	16
2	2	4	1	1	9
2	1	4	1	2	8
1	3	صفر	1	1	8
3	1	2	3	2	9
3	1	2	1	1	6
2	2	1	صفر	1	6
1	2	2	2	1	8
4	8	12	7	6	6
					البلدان المتقدمة الأطراف

١٧- وخلافاً لمؤشرات التقدم، فإن المعلومات المطلوبة عن مؤشرات الأداء المتعلقة بالأهداف التنفيذية محددة للغاية، وعليه لا تتوفر عنها أي مجموعات بيانات عالمية ذات صلة؛ وبالتالي، لا يمكن تزويد البلدان الأطراف ببيانات افتراضية مستمدة من مصادر بيانات عالمية لكي تستعرضها وتحقق منها تلك البلدان، في مسعى لإزاحتها من عبء هذا الإبلاغ.

## رابعاً- تنقيح المرفق المالي الموحد والمنهجيات المرتبطة به

١٨- في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، أشارت الأطراف إلى ضرورة زيادة تبسيط الإبلاغ عن التدفقات المالية والمرفق المالي الموحد لتجنب احتمال الازدواجية في الإبلاغ من البلدان المتقدمة الأطراف، والبلدان الأطراف المتأثرة، والوكالات المتعددة الأطراف. وطُلب إلى الآلية العالمية النظر في خيارات لتزويد البلدان ببيانات افتراضية عن التدفقات المالية لكي تتحقق منها.

١٩- وخضع الإبلاغ عن التدفقات المالية لعملية تبسيط وتحسين هامة من خلال دورات العملية المتكررة. فوفقاً للمقرر ١٦/م أ-١١، بُسِّط شكل الإبلاغ عن التدفقات المالية لعملية الإبلاغ لعام ٢٠١٤ وحُسن بصورة كبيرة، عن طريق دمج المرفق المالي المعياري وصحيفة البرامج والمشاريع المستخدمين في السابق، في مرفق مالي موحد. وعليه، قُلِّص عدد الخانات المطلوبة بنسبة ٧٠ في المائة.

٢٠- وقد ترتب على التغييرات الموضوعية والهيكلية ذات الشأن التي أُدخلت على نماذج الإبلاغ لعام ٢٠١٤ تبعات حتمية فيما يتعلق بتحليل البيانات، بما في ذلك تنقيح الأطر التحليلية، وتصدير البيانات وربطها بين مختلف قواعد البيانات، والانقطاع بين مجموعات البيانات الجديدة والتاريخية. وإذا أُدخلت تغييرات موضوعية وهيكلية إضافية في المرفق المالي الموحد، فلن يترتب عليها تبعات فنية ومالية إضافية فحسب، بل ستزيد العوائق التي تقيد القدرة على تحليل الاتجاهات.

٢١- ومن جهة أخرى، يمكن إدخال بعض التحسينات على النموذج الإلكتروني لإدخال البيانات في المرفق المالي الموحد. فعلى سبيل المثال، يمكن تجهيز نظام الإبلاغ بقوائم منسدة معدة مسبقاً ليتسنى تصنيف الالتزامات المالية بين مصادر التمويل الداخلية والخارجية تصنيفاً فعالاً، ويمكن إضافة مزيد من وظائف استخلاص البيانات لتيسير المقارنة بين مجموعات البيانات الحالية والتاريخية وتصويرها بيانياً. وستتفق هذه التحسينات مع توصيات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثالثة عشرة.

٢٢- وطلب إلى الآلية العالمية في المقرر ١٤/م أ-١١ أيضاً النظر في إمكانية التقاط التدفقات المالية والاستثمارات المتأتبة من مصادر تمويل مبتكرة، مثل المؤسسات والأعمال التجارية والقطاع المالي ومنظمات المجتمع المدني، نظراً للصعوبات التي تواجهها الكيانات المبلغة، وتقديم المقترح إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية عشرة.

٢٣- ولكن لا يوجد إلى الآن قواعد بيانات مرجعية عالمية من شأنها أن تتيح التقاط جميع التدفقات المالية، بما فيها التدفقات المحلية في البلدان الأطراف المتأثرة والتدفقات الخاصة. ويُعدّ نظام إبلاغ الدائنين، وقاعدة البيانات الفرعية التي يتضمنها بشأن المساعدة الإنمائية الرسمية ذات الصلة بالتصحر، المصدر الأكثر حجية للمعلومات عن البيانات المتعلقة بالمعونة الثنائية ذات الصلة، وتدير هذا النظام لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ومع ذلك، ينبغي الإشارة إلى الفروق التالية:

(أ) المانحون: ليست البلدان المتقدمة الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر كلها أعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية (١٧ من ٤٥ بلداً)، وبالتالي لا يشملها نظام إبلاغ الدائنين؛

(ب) المستفيدون: ليست البلدان المتأثرة الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر كلها في قائمة لجنة المساعدة الإنمائية للبلدان المستفيدة من المساعدة الإنمائية الرسمية (٢٩ من ١٦٨ بلداً)؛ وستة من البلدان المستفيدة من المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها لجنة المساعدة الإنمائية ليست أطرافاً في الاتفاقية؛

(ج) دورات الإبلاغ: دورات الإبلاغ في إطار الاتفاقية وفي إطار لجنة المساعدة الإنمائية ليست متزامنة. فالتقارير المقدمة في إطار الاتفاقية تشمل فترة سنتين، في حين يتضمن نظام إبلاغ الدائنين بيانات سنوية. والأهم من ذلك أن لجنة المساعدة الإنمائية ستتأخر عاماً كاملاً تقريباً في نشر بيانات العام الماضي، نتيجة عملية حثيثة للتأكد والتحقق من سلامة البيانات من المصادر (على سبيل المثال، سُنتشر البيانات النهائية لعام ٢٠١٤ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥).

٢٤- وعليه، لن يتيح استخدام إحصاءات المساعدة الإنمائية الرسمية المتعلقة بالتصحر، المقدمة في إطار منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، إجراء تقييم شامل لجميع التدفقات الثنائية من البلدان المتقدمة الأطراف إلى البلدان الأطراف المتأثرة بسبب الفروق المشار إليها أعلاه.



وعلاوة على ذلك، نظراً لعدم تزامن دورات الإبلاغ في إطار الاتفاقية وفي إطار منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، سيستند استعراض التدفقات المالية إلى السنة الأولى فقط من فترة السنتين. ومع ذلك، من المستصوب، للاستفادة من جميع أوجه التآزر الممكنة بين النظامين، النظر في استخدام البيانات ذات الصلة المستخرجة من نظام إبلاغ الدائنين من أجل تيسير تقديم تقارير في إطار الاتفاقية عن تدفقات المعونة الثنائية من البلدان المتقدمة الأطراف الأعضاء أيضاً في لجنة المساعدة الإنمائية. وسيتوافق ذلك مع بنود المقرر ١٤/م-١١.

## خامساً- تعديل إجراءات الإبلاغ، بما في ذلك الدعم المالي المقدم للإبلاغ

٢٥- في إطار عملية الإبلاغ الأخيرة، طُلب إلى البلدان الأطراف المتأثرة والبلدان المتقدمة الأطراف تقديم تعقيبات على عدة مسائل متصلة بالعملية، من بينها الموارد المالية المستخدمة في إعداد التقارير، وعدد الموارد البشرية المشاركة، وتوفير معارف كافية لجمع البيانات أو عدم توفرها، والتنسيق مع الجهات المعنية في البلد عند جمع المعلومات وتحقق تلك الجهات من تلك المعلومات، والمشاركة والتشاور. وقد قدّم ١٥٧ بلداً من البلدان الأطراف المتأثرة و٣١ بلداً من البلدان المتقدمة الأطراف هذه المعلومات، لكن لم يُجب جميع الأطراف على الأسئلة كلها.

## ألف- التمويل

٢٦- استثمرت الأطراف قرابة ٧,٦ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في عملية الإبلاغ لعام ٢٠١٤<sup>(٣)</sup>. وفي المتوسط، استثمر كل طرف ٤٥ ٧٠٩ دولار في إعداد التقرير الوطني، وهو رقم يتفق عموماً مع الرقم المبلّغ عنه أثناء فترة الإبلاغ السابقة<sup>(٤)</sup>. ويمكن الاستنتاج من هذا الاتجاه أن الاحتياجات المالية للإبلاغ عن مؤشرات الأداء والتدفقات المالية تصل في المتوسط إلى ٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لكل تقرير. ومن المثير للاهتمام أن هذا المبلغ يتفق مع المبلغ الذي قدّمه صندوق البيئة العالمية لتيسير تنفيذ الأنشطة، بما فيها الإبلاغ ومواءمة برامج العمل، في إطار المشاريع الجامعة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢٧- ورغم الدعم المقدم من صندوق البيئة العالمية في مجال الإبلاغ، لا يزال عدد كبير من البلدان الأطراف المتأثرة تدّعي أنها تفتقر إلى التمويل الكافي للاضطلاع بالرصد والإبلاغ على نحو مناسب. وأفادت ٦٣ في المائة من البلدان الأطراف المتأثرة المؤهلة بأنه لم يكن في وسعها الاعتماد

(٣) اعتُبرت البيانات التي قدّمها اثنان من بلدان منحرفة، وبالتالي استُبعدت من الحسابات. ويبلغ سعر صرف اليورو للدولار من دولارات الولايات المتحدة المستخدم في هذا الحساب ١,١٣. ووصل عدد البلدان التي قدّمت معلومات عن هذه المسائل المتعلقة بعملية الإبلاغ إلى ١٥٧ بلداً.

(٤) في عملية الإبلاغ السابقة، كان مجموع المبالغ المستثمرة ٣,٥ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة موزعة على ٧١ تقريراً مقدماً من البلدان الأطراف المتأثرة.

على موارد مالية كافية، مقارنة بنسبة ٣٣ في المائة لم تذكر أي نقص في التمويل اللازم لهذا النشاط (و ٤ في المائة لم ترد). وعلى المستوى دون الإقليمي، علمت الأمانة من مؤسستين دون إقليميتين من أصل ثلاثة قُدمت تقارير في عام ٢٠١٤ بأن الموارد المالية التي توفرت لها كانت كافية لتفي بالتزاماتها بالإبلاغ.

٢٨- وقد وردت تعقيبات محددة من الأطراف بيّنت أن نقص الموارد المالية والدعم للميزانية من أسباب عدم وجود نظام وطني مناسب للرصد. وشددت أطراف أخرى على الحاجة إلى نقل التكنولوجيا، لا سيما لتقديم الدعم التكنولوجي اللازم لإنشاء نظم الرصد هذه.

٢٩- وفيما عدا الدعم المالي المقدم إلى الأطراف، يمكن بلا شك أن يُعزى ارتفاع معدل الإبلاغ (٩٥ في المائة من التقارير وردت من بلدان أطراف متأثرة) إلى المساعدة الفنية المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال برنامج الدعم عالمي، الذي يموله صندوق البيئة العالمية. وقد أسهمت مؤسسات الاتفاقية أيضاً في هذا البرنامج<sup>(٥)</sup>. وأبرزت المداولات في الدورة الثالثة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية الحاجة إلى برنامج خلف لتمكين الأطراف من تحمل المسؤولية الإضافية المتعلقة بالإبلاغ عن مؤشرات التقدم.

## باء- الموارد البشرية

٣٠- بحسب المعلومات المقدمة في دورة الإبلاغ السابقة، شارك، في المتوسط ٢٥ شخصاً من كل بلد في إعداد التقارير الوطنية للبلدان الأطراف المتأثرة، وتسعة أشخاص في تقارير البلدان المتقدمة الأطراف.

٣١- وأفاد بعض الأطراف باستمرار النقص في القدرات البشرية والموظفين المدربين، وعدم كفاية الموارد الفنية، رغم ما قُدم من تدريب ومساعدة فنية. وبما أن عملية الإبلاغ القادمة ستتطلب تجميع معلومات عن مؤشرات التقدم، فثمة أهمية بالغة لتقديم مزيد من التدريب وبناء القدرات من أجل الحفاظ على معدل الإبلاغ الحالي وضمان موثوقية المعلومات المقدمة.

## جيم- المعارف

٣٢- في فترة الإبلاغ الأخيرة، أفادت الغالبية العظمى من البلدان (٧٦ في المائة) أن لديها ما يكفي من المعارف العلمية والفنية اللازمة للإبلاغ. وترى بعض الأطراف أن من المهم إتاحة البيانات والمعلومات ومجموعات البيانات، من قبيل البيانات الأساسية عن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، من أجل ضمان تقديم تقارير أكثر دقة. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت أطراف

(٥) تلقى برنامج الدعم العالمي مساهمات عينية بقيمة ٦٤٠ ٦٠٩ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة من الأمانة، و٣٧٢ ٣٨٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة من الآلية العالمية.

كثيرة تحديداً عن عدم وجود نظام حسن التصميم لرصد التصحر وتدهور الأراضي والجفاف للمساعدة في رصد المعلومات بصورة مستمرة. وعُزِي عدم وجود نُظُم من هذا القبيل إلى عدم كفاية المعدات الفنية والموارد المالية.

## دال - التنسيق

٣٣- أبدى ما مجموعه ٧٥ في المائة من جميع الأطراف<sup>(٦)</sup> التي قدّمت تقارير رضاً عن مستوى التنسيق الوطني مع الوزارات المعنية بهدف تقديم تقارير شاملة ومتسقة أثناء فترة الإبلاغ هذه. وظل مستوى التنسيق هذا مستقراً بالمقارنة مع فترة الإبلاغ السابقة، ما يشير إلى مدى أهمية وفائدة التنسيق على المستوى الوطني وفيما بين مؤسسات عدة.

٣٤- وأشار بعض الأطراف إلى انعدام التنسيق بين الجهات المعنية ذات الصلة ومؤسسات التمويل، في حين رأت أطراف أخرى أن من المهم إنشاء هيكل مؤسسي قابل للعمل من أجل تنسيق الإجراءات المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

## هـ - المشاركة والتشاور واجتماعات التحقق

٣٥- أبلغت الغالبية العظمى من البلدان الأطراف المتأثرة (٨٧ في المائة) بأنها اعتمدت نهجاً تشاركياً أو تشاورياً في عملية الإبلاغ من أجل إشراك جميع الجهات المعنية ذات الصلة. وعقد معظم البلدان اجتماعات تحقق في عام ٢٠١٤ كوسيلة لضمان إدراج آراء الجهات المعنية في عملية الإبلاغ، إذ زاد عدد الاجتماعات زيادة كبيرة مقارنة بفترة الإبلاغ السابقة. ويشير ذلك إلى زيادة الاهتمام بعمليات التشاور على المستوى الوطني، فضلاً عن الشعور بالمساءلة والشفافية في عملية الإبلاغ.

٣٦- وجددير بالذكر أيضاً أن البلدان الأطراف المتأثرة المشاركة تحققت من جميع التقارير المقدمة من المنظمات دون الإقليمية.

## واو - بناء القدرات

٣٧- في إطار برنامج الدعم العالمي، قُدِّم تدريب ومساعدة فنية إلى الأطراف على صعيد متطلبات ومنهجيات وأدوات الإبلاغ المنقحة، من أجل التحضير لعملية الإبلاغ لعام ٢٠١٤. وبوشر التدريب بسلسلة من حلقات عمل "تدريب المدربين"، أعقبها سبع حلقات عمل دون إقليمية لجهات التنسيق الوطنية وموظفي الإبلاغ من البلدان الأطراف المتأثرة. ونُظِّمت حلقة تدريب إضافية للبلدان المتقدمة الأطراف. وشارك في الدورات التدريبية ما مجموعه ٢٦٢ موظفاً من ١٤٢ بلداً.

(٦) قدّم اثنان من البلدان الأطراف المتأثرة/البلدان المتقدمة الأطراف رأياً مغايراً في تقرير كل منها، وعليه احتسبا مرتين.

٣٨- وبالإضافة إلى التدريب، قُدِّمت مساعدة فنية إلى البلدان الأطراف من خلال مكتب لخدمات المساعدة وعدد من الخبراء الاستشاريين الإقليميين دأبوا على تقديم المشورة إلى البلدان في تجميع التقارير الوطنية واستعراضها وتقديمها في النهاية.

٣٩- ورغم التأثير الإيجابي لنظام الدعم العالمي في التقارير المقدمة في عام ٢٠١٤ كماً ونوعاً، فقد تعيّن تعديل الجداول الزمنية، لا سيما الموعد النهائي المحدد للإبلاغ، في مناسبتين ليتسنى للبلدان الأطراف إتمام الإبلاغ بنجاح. ولأن الأمر تكرر أثناء دورات الإبلاغ السابقة أيضاً، يمكن استنتاج أن البلدان تحتاج إلى وقت أكثر مما افترضت التقديرات (بما في ذلك لتلقي التدريب، وتجميع المعلومات المطلوبة، والتأكد من جودة المعلومات، والتحقق من التقارير الوطنية وتقديمها). وقد تود الأطراف النظر في تناول هذه المسألة في إطار تبسيط عملية الإبلاغ والاستعراض المقترح في الوثيقة ICCD/CRIC(14)/10.

## سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

٤٠- يشير تحليل التعقيبات المقدمة من الأطراف في عام ٢٠١٤ إلى أن الأطراف لا تزال تجد صعوبة في الإبلاغ عن الأهداف التنفيذية رغم التقليل الهائل في الخانات المطلوبة وفي مؤشرات الأداء.

٤١- وبناءً على طلب مؤتمر الأطراف، بُسِّطت للغاية متطلبات الإبلاغ عن التدفقات المالية أيضاً. وفي هذه الحالة، سيسفر مزيد من التبسيط للمتطلبات عن تبعات فنية ومالية إضافية من شأنها أن تزيد من العوائق التي تقيد القدرة على تحليل الاتجاهات، وبالتالي لا يوصى به. لكن من ناحية أخرى، يمكن، على سبيل المثال، إدخال بعض التحسينات على النموذج الإلكتروني لإدخال البيانات المالية ليتسنى استخراج البيانات على نحو أفضل.

٤٢- وفي حالة عدم وجود مجموعات بيانات مرجعية عالمية تسمح بالنقاط جميع التدفقات المالية، بما فيها التدفقات المحلية وتدفقات القطاع الخاص، لن يتسنى سوى تجميع إحصاءات جزئية عن تدفقات المعونة الثنائية ذات الصلة بالتصحر باستخدام نظام إبلاغ الدائنين التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. بيد أن ذلك لن يتيح إجراء تقييم شامل وفي أوانه لجميع التدفقات الثنائية من البلدان المتقدمة إلى البلدان المتأثرة الأطراف في الاتفاقية بسبب الفروق في عدد البلدان المانحة والمستفيدة، وعدم تزامن دورات الإبلاغ. وإلى الآن، لا يزال المرفق المالي الموحد المصدر الأكثر شمولاً للبيانات المتعلقة بالتدفقات المالية لدعم تنفيذ الاتفاقية.

٤٣- وقد عادت تنمية القدرات بفائدة كبيرة على عملية الإبلاغ، إذ قُدِّمت الخدمات من خلال برنامج الدعم العالمي الذي يموله صندوق البيئة العالمية وينفذه برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ونتج عن التعاون الوثيق بين الوكالة المنفذة ومؤسسات الاتفاقية معدل غير

مسبوق من التقارير المقدّمة من البلدان الأطراف المتأثرة والبلدان المتقدمة الأطراف على السواء. وبالنظر إلى عملية الإبلاغ المقبلة التي تركز على مؤشرات التقدم، ستصبح الجهود القادمة لبناء القدرات شاغلاً رئيسياً فيما يتعلق بنجاح عملية الإبلاغ والاستعراض في فترة السنتين المقبلة.

٤٤- وتظل الجداول الزمنية للمنجزات المتوخاة في إطار الإبلاغ عاملاً مقيداً. وقد تود الأطراف النظر في تعديل الجدول الزمني للإبلاغ لإتاحة وقت كافٍ لاستحداث أدوات إبلاغ سليمة، وتجميع المعلومات المطلوبة.

٤٥- وتشير المعلومات الواردة من الأطراف عن الموارد البشرية المشاركة في الإبلاغ، وعن المعارف المتاحة لتلبية الالتزامات بالإبلاغ، إلى أن الإبلاغ في إطار الاتفاقية في بلدان كثيرة لم يتبلور بعد ليصبح عملية مؤسسية بالكامل، وقد يظل يعتمد بصورة أساسية على المساعدة المخصصة و/أو الخارجية.

٤٦- وبمراعاة الاستنتاجات المذكورة أعلاه، فضلاً عن الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الوثيقة ICCD/COP(12)/CST/3-ICCD/CRIC(14)/7 والوثيقة ICCD/CRIC(14)/8، والوثيقة ICCD/CRIC(14)/10، قد ترغب الأطراف المشاركة في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف النظر في التوصيات التالية:

(أ) أن تطلب إلى الأمانة الاضطلاع بما يلي، بالتشاور مع الآلية العالمية متى كان ذلك مناسباً:

١٦٠ إدخال تحسينات على النموذج الإلكتروني لتجميع البيانات المالية على نحو يحقق كفاءة تصنيف الالتزامات المالية بين مصادر التمويل الداخلية والخارجية، فضلاً عن وظائف أخرى تتعلق باستخراج البيانات، حسب الاقتضاء، وتيسير المقارنة بين مجموعات البيانات الحالية والتاريخية وتصويرها بيانياً؛

٢٠٠ استخدام نظام إبلاغ الدائنين كقاعدة بيانات مرجعية لتيسير الإبلاغ عن تدفقات المعونة الثنائية من البلدان المتقدمة الأطراف الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، فيما يتعلق بالسنة الأولى من دورة الإبلاغ في إطار الاتفاقية؛

٣٠٠ نشر التعديلات المقترحة على تقارير التدفقات المالية، فضلاً عن الأدوات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بها، على الموقع الشبكي للاتفاقية وعلى البوابة الإلكترونية لنظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ، ليتسنى للأطراف تقديم تعقيبات عنها؛

- (ب) أن تدعو الأطراف إلى الاستفادة من الاجتماعات الرسمية المعقودة في إطار الاتفاقية في فترة السنتين المقبلة، بما في ذلك دورات الهيئات الفرعية واجتماعات مرفقات التنفيذ الإقليمي عند انعقادها، من أجل مناقشة مسائل تتعلق بالمنهجية والنماذج والأدوات والأدلة التي تتصل بالإبلاغ، وتقديم تعقيبات إلى الأمانة والآلية العالمية في هذا الصدد؛
- (ج) أن تؤجل عملية الإبلاغ المقبلة إلى حين الانتهاء من وضع أسلوب منهجي للإبلاغ، وتزويد الأطراف بأدوات الإبلاغ المنقّحة؛
- (د) أن تدعو صندوق البيئة العالمية إلى مواصلة تقديم الدعم لمساعدة البلدان الأطراف المتأثرة على الوفاء بالتزاماتها بالإبلاغ في إطار الاتفاقية؛
- (هـ) أن تدعو الأطراف إلى التعجيل في عملية وضع إجراءات ومنهجيات تهدف إلى مساعدة جهات التنسيق على رصد تنفيذ الاتفاقية رسداً متواصلًا.
- ٤٧- ويتضمن مرفق هذه الوثيقة تقديراً لاحتياجات الأمانة والآلية العالمية من الموارد المالية لتنفيذ بعض الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٤٧ (أ) أعلاه، وستمول هذه الاحتياجات من موارد من خارج الميزانية.

## الآثار المالية

يبيّن الجدول أدناه الميزانية المطلوبة لتنفيذ الأنشطة وفقاً للتوصيات الواردة في الفقرة ٤٧ (أ) من هذه الوثيقة من موارد من خارج الميزانية، فضلاً عن مصدر التمويل المحتمل إذا عُرف. وستُنقذ الأنشطة المذكورة أدناه فقط إذا تسنى تأمين التمويل المطلوب في الوقت المناسب.

الجدول

## الأنشطة وتقديرات التكاليف ومصدر التمويل المحتمل

النشاط	التكلفة (بالبيورو)	مصدر التمويل المحتمل
الأمانة والآلية العالمية تُدخلان تحسينات على النموذج الإلكتروني لتجميع البيانات المالية على نحو يحقق كفاءة تصنيف الالتزامات المالية بين مصادر التمويل الداخلية والخارجية، فضلاً عن وظائف أخرى تتعلق باستخراج البيانات، حسب الاقتضاء، ولتيسير المقارنة بين مجموعات البيانات الحالية والتاريخية وتصويرها بيانياً.	٥٦ ٠٠٠	٥٦ ٠٠٠ يورو من ميزانية برنامج الدعم العالمي الحالي. ستُجرى تحسينات أخرى فقط إذا مَوّل صندوق البيئة العالمية برنامجاً يخلف برنامج الدعم العالمي، أو إذا توفرت تبرعات أخرى.
الآلية العالمية تستخدم نظام إبلاغ الدائنين التابع لجنة المساعدة الإنمائية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي كقاعدة بيانات مرجعية لتيسير الإبلاغ عن تدفقات المعونة الثنائية من البلدان المتقدمة الأطراف الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، فيما يتعلق بالسنة الأولى من دورة الإبلاغ في إطار الاتفاقية.	١٦٠ ٠٠٠	سيُنقذ هذا النشاط فقط إذا مَوّل صندوق البيئة العالمية برنامجاً يخلف برنامج الدعم العالمي، أو إذا توفرت تبرعات أخرى.
<b>٢١٦ ٠٠٠</b>		<b>مجموع الموارد من خارج الميزانية</b>